

والقرارين ٢١٩ (د- ٢١) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠^(١٧) و ٢٢٧ (د- ٢٢) المؤرخ في ٢٠ آذار/مارس ١٩٨١^(١٨) ،

وإذ تلاحظ الإعلان الاقتصادي الذي اعتمدته المؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في هاغافانا في الفترة من ٣ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩^(١٩) ،

وإذ تلاحظ أيضاً المقتراحات الواردة في برنامج أروشا للاعتداد الجماعي على الذات وإطار المفاوضات^(٢٠) ، التي اعتمدها الاجتماع الوزاري الرابع لمجموعة السبع والسبعين ،

وأقتناعاً منها بأن أحد العوامل الأساسية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية هو أن يتواجد في هذه البلدان موظفوها ذوو التدريب المناسب والمهارة والفنيون وأن تتوافر فيها فرص توظيفهم في مجالات اختصاصاتهم ،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء الآثار السلبية للنقل العكسي للتكنولوجيا على قدرة البلدان النامية وإمكاناتها فيما يتعلق بالتنمية العلمية والتكنولوجية ومن ثم آثارها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه البلدان ،

وإذ تكرر تأكيد الحاجة الملحة إلى الحد من النقل العكسي للتكنولوجيا وتحاشي آثاره السلبية على البلدان النامية ، وذلك كجزء من الجهد الذي يبذله المجتمع الدولي من أجل إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ،

وأقتناعاً منها بأنه يمكن لمنظمة الأمم المتحدة أن تقوم بدور نشط في التخفيف من الآثار الضارة المرتبطة على النقل العكسي للتكنولوجيا ،

وإذ تحثّط علماً بالقرير عن اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بجدوى قياس تدفقات الموارد البشرية^(٢١) الذي دعا إلى الاعتقاد الأمين العام مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في جنيف في الفترة من ٣٠ آب/أغسطس إلى ٦ أيلول/سبتمبر

^(١٦) المرجع نفسه . الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/37/15) . المجلد الثاني . المرفق الأول .

^(١٧) المرجع نفسه . الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/37/15) و ١ Corr. A/37/15 . المجلد الأول ، المرفق الرابع .

^(١٨) انظر : A/34/542 ، المرفق ، الفرع الرابع .

^(١٩) أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الخامسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع A.79.II.D.14) ، المرفق السادس .

^(٢٠) TD/B/C. 6/89 .

وأن يوصى بمزيد من الإجراءات الملائمة كي يتسمى للجمعية العامة الأضطلاع باستعراض شامل في تلك الدورة للمشاكل واحتياجات البلدان المُجْرِيَّة النامية .

الجلسة العامة ١١٣

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢

٢٠٧/٣٧ - الجوانب الإنمائية للنقل العكسي للتكنولوجيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٢٠١ (د- ٦) و ٣٢٠٢ (د- ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلدين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (د- ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٢٦٢ (د- ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي .

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ الذي يتضمن مرفقة الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ،

وإذ تعيد تأكيد قراراتها ١٩٢/٢٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ و ١٥١/٢٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ و ٢٠٠/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ و ٦٢/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ و ١٤١/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ المتعلقة بالنقل العكسي للتكنولوجيا ،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد القرار ١٠٢ (د- ٥) ، المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩^(٢٢) الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الخامسة ، وبرنامج عمل فيها لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(٢٣) ، وقرارات ومقررات مجلس التجارة والتنمية بشأن النقل العكسي للتكنولوجيا ، لاسيما المقرر ١٩٣ (د- ١٩) المؤرخ في ٢٠ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٩^(٢٤)

^(٢٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فيهنا ، ٢٠ - ٣١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع : A.79.I.21 والتصويبات) ، الفصل السابع .

^(٢٣) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ ، (A/37/15) . المجلد الثاني . المرجع الأول . المرفق الأول .

٧ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، يشمل توصيات بشأن اتخاذ تدابير عملية لإقامة تعاون دولي واسع النطاق لحل المشاكل التي تنشأ في هذا الميدان إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين .

الجلسة العامة ١١٣

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢

٢٠٨/٣٧ - الدورة السادسة لمقرر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ في ٣٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٤ بشأن إنشاء مقر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبصفة هيئة من هيئات الجمعية العامة بصيغته المعدلة^(١٠٢) ، و (٣٢٠١ ، د - ٦) ، و (٣٢٠٢ ، د - ٦) المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ والمتضمن الإعلان وبرنامج العمل المتعلقات بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد و (٣٢٨١ ، د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و (٣٣٦٢ ، د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، و (٥٦/٣٥) المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ والذي يتضمن مرافقه الاستراتيجية الامامية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث .

إذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٩٦/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تقرير مقرر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الخامسة ، و (١٤٢/٣٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ بشأن الدورة السادسة للمقرر ،

وإذ تشير كذلك إلى مقر مجلس التجارة والتنمية ٢٣٧ (د - ٢٣) المؤرخ في ٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨١^(١٠٣) ، الذي أيد المجلس فيه قرار بلدان أمريكا اللاتينية عقد الدورة السابعة للمقرر في أحد تلك البلدان ، على أساس أن القرار النهائي بشأن مكان الانعقاد في أمريكا اللاتينية سوف يتمثل في الوقت المناسب وفي المكان المناسب ، وإذ أحاطت عملاً مع الاهتمام برغبة كوبا في استضافة الدورة السابعة للمقرر ،

^(١٠٢) انظر القرارات ٢٩٠٤ (د - ٢٧) ، ٢٣١ ألف وباء ، و ٣٤٢

^(١٠٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون الملحق رقم ١٥ ، (A/36/15 و Corr. 1) ، الجزء الثالث ، المرفق الأول .

١٩٨٢ المشار إليه في تقرير مجلس التجارة والتنمية في دورته الخامسة والعشرين^(١٠٤) ،

١ - توصي بأن تولي الدول الأعضاء المعنية والمنظمات الدولية ذات الاختصاص الاعتبار الواجب ، على سبيل الاستعجال ، لصياغة سياسات بهدف التخفيف من الآثار السلبية المترتبة على النقل العكسي للتكنولوجيا :

٢ - توصي البلدان المتقدمة النمو بأن تساعد وتندعم جهود البلدان النامية الرامية إلى الاستفادة التامة من موظفيها المدربين في تعزيز تمتيتها الاقتصادية والاجتماعية :

٣ - تعرب عن أسفها لأن فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بجدوى قياس تدفقات الموارد البشرية لم يتوصل إلى اتفاق بشأن استنتاجات ووصيات للتخفيف من حدة الآثار السلبية المترتبة على النقل العكسي للتكنولوجيا :

٤ - ترجو من الأمين العام أن ينتهي فريقاً مشتركاً بين الوكالات يضم ممثلين لمقرر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الصحة العالمية ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث والمكتب الإحصائي التابع للأمانة العامة وسائر هيئات منظمة الأمم المتحدة وأجهزتها المناسبة لتنسيق تدابير بشأن مسألة النقل العكسي للتكنولوجيا ، وبصفة خاصة لدراسة وتعزيز فعالية منظومة الأمم المتحدة في الاستجابة للاحتجاجات المعقّدة للبلدان المعنية ، فضلاً عن آية تدابير إضافية لهذا الغرض :

٥ - ترجو من الأمين العام لمقرر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يعقد ما يلزم من اجتماعات الخبراء الحكوميين ، بالصلاحيات التالية :

(أ) صياغة توصيات بشأن السياسات والتدابير العملية بغرض التخفيف من الآثار السلبية للنقل العكسي للتكنولوجيا على البلدان النامية ، بما في ذلك الاقتراح الداعي إلى إنشاء مرفق تعويضي دولي للبيد العاملة :

(ب) تقديم تقرير إلى مجلس التجارة والتنمية في دورته السابعة والعشرين لينظر فيه بدقة :

٦ - تحت جميع الحكومات والمنظمات المختصة على أن تشتراك بنشاط في الاجتماعات المشار إليها في الفقرة ٥ أعلاه :

^(١٠٤) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/37/15) ، المجلد الثاني ، الجزء الأول ، القرارات من ٥٦٥ إلى ٥٦٧ .